الأمم المتحدة S/2012/969

مجلس الأمن

Distr.: General
31 December 2012
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات

يشرفني أن أحيل إليكم طيه تقرير لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، الذي تبين فيه موقفها من التوصيات الواردة في التقرير الثالث عشر لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ عملا بالقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، الذي قدم إلى اللجنة وفقا للفقرة الفرعية (أ) من المرفق الأول للقرار ١٩٨٩ (٢٠١١).

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على التقرير المرفق وإصداره كوثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) بيتر **فيتيغ**
رئيس لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات

040113 030113 12-66878 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

التوصيات الواردة في التقرير الثالث عشر لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات: موقف اللجنة

١ - مقدمة

١ - في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، قدَّم فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات تقريره الثالث عشر إلى لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات.

٢ - وتود اللجنة أن تعرب عن امتنانها لفريق الرصد للعمل المثالي الذي اضطلع به تنفيذا لولايته. وقد أحرز نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة تقدما كبيرا في السنوات الأخيرة يتمثل في كفالة تحديث القائمة وتبيانها للخطر الذي يشكله حاليا تنظيم القاعدة والعناصر المنتسبة إليه، وتعزيز نزاهة ووضوح الإجراءات، والمشاركة في مبادرات هامة للتوعية وبناء القدرات. وكان دور فريق الرصد محوريا في جميع هذه التطورات، وتعرب اللجنة عن تقديرها لتفاني أعضاء الفريق وعملهم الشاق.

٣ - وقد كرست اللجنة، منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، الممارسة المتمثلة في الرد على كل من التقارير التي يقدمها لها فريق الرصد وإطلاع المجلس على موقف اللجنة من التوصيات الواردة في هذه التقارير. وتود اللجنة، بعد أن أجرت فحصا دقيقا للتقرير الثالث عشر لفريق الرصد، مواصلة تلك الممارسة وإطلاع المجلس على موقفها من التوصيات الواردة في التقرير.

٤ - وهدف ورقة الموقف هذه هو توجيه النظر للتوصيات التي قدمها فريق الرصد في تقريره الثالث عشر والتي كانت موضع تركيز خاص في اللجنة. وترحب اللجنة بالجهود المتواصلة التي يبذلها فريق الرصد من أجل تحديد السبل الكفيلة بتحسين تنفيذ تدابير الجزاءات المتعلقة بتنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات وزيادة فعالية تلك التدابير. وهي ترى أنه ينبغي أن يكون جميع الدول الأعضاء على علم بتوصيات فريق الرصد وبموقف اللجنة من تلك التوصيات.

٢ - التهديد

العناصر المنتسبة للقاعدة (الفقرات من ٥ إلى ٨ من التقرير)

٥ - تتطلع اللجنة إلى موافاتها بتقارير دورية، حسب الاقتضاء، بشأن الصلات القائمة بين تنظيم القاعدة ومن يحق إدراجهم في القائمة من أفراد أو جماعات أو مؤسسات أو كيانات

بموجب الفقرة ١ من القرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، على النحو المنصوص عليه في الفقرة الفرعية (ظ) من المرفق الأول من القرار ١٩٨٩ (٢٠١١).

٣ - تنفيذ نظام الجزاءات

ولاية أمين المظالم (الفقرة ١٥ من التقرير)

٦ - تلاحظ اللجنة أن ولاية أمين المظالم يحددها مجلس الأمن. وتشدد اللجنة على أهمية التقدم الذي يحرزه مكتب أمين المظالم في إطار الولاية الحالية لضمان اتباع إجراءات عادلة وواضحة فيما يتعلق بالأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة. ولا تزال اللجنة مستعدة للنظر في المزيد من الاقتراحات المقدمة من جهات منها فريق الرصد بشأن تحسين فعالية عمليات الرفع من القائمة وفقا لولايتها.

الاستعراض الدوري لقائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة (الفقرتان ٢٤ و ٢٥ من التقرير)

٧ - تلاحظ اللجنة أن الأحكام المنصوص عليها في الفقرة ٢٧ من القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) قد أدت إلى زيادة تعزيز فعالية مختلف عمليات الاستعراض التي تضطلع بها اللجنة. وتنوه اللجنة أيضا بالدور الجوهري الذي تضطلع به الدول التي تقترح إدراج أسماء في القائمة في تعهد قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وبأهمية التعاون الوثيق بين هذه الدول واللجنة. وفي هذا السياق، تشدد اللجنة على أن جميع الدول الأعضاء تظل مسؤولة عن ضمان تجسيد قائمة الأفراد والكيانات المستهدفة بدقة للتهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة، عن طريق توفير المعلومات وتقديم طلبات الإدراج في القائمة والرفع منها في الوقت المناسب.

٨ - وعلاوة على ذلك، تحيط اللجنة علما باقتراح فريق الرصد بالاستفسار عن الجهود الإضافية التي اتخذتها الدول الأعضاء فيما يتعلق بالأفراد المدرجين في القائمة. وترى اللجنة أن هناك حاجة إلى مزيد من التوضيح بشأن نوع الجهود الإضافية التي يمكن اتخاذها. وفي هذا السياق، تلاحظ اللجنة أن قدرة الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير تتجاوز تنفيذ الجزاءات سيتوقف على وقائع كل قضية على حدة.

٩ - وتلاحظ اللجنة أن الإبلاغ عن حالات عدم الامتثال المحتملة وتقديم توصيات بشأن تحسين التنفيذ هما أمران من صميم ولاية فريق الرصد، على النحو المبين في الفقرتين الفرعيتين (ط) و (ي) من المرفق الأول من القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) والقرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢). وتتطلع اللجنة إلى تلقي المساعدة من فريق الرصد في تحليلها لحالات عدم الامتثال عن طريق مقارنة المعلومات التي يتم جمعها من الدول الأعضاء وتقديم دراسات إفرادية، سواء من تلقاء

نفسه أو بناء على طلب اللجنة، فضلا عن تقديم توصيات يمكن أن تستعين بها الدول الأعضاء في تنفيذ الجزاءات. وفيما يتعلق بالحاجة إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على التنفيذ التام لنظام الجزاءات المفروضة من مجلس الأمن على تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، تشجع اللجنة فريق الرصد على مواصلة تعزيز دوره في هذا الصدد، بسبل من بينها التعاون مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التي تضطلع بمهمة تحقيق تكامل النظم في مبادرات بناء القدرات داخل إطار الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن.

المسائل المتعلقة بالامتثال (الفقرتان ٢٧ و ٢٨ من التقرير)

١٠ - تشجع اللجنة فريق الرصد على مواصلة تعاونه القيم مع جميع الدول لمواصلة تعزيز التنفيذ. واللجنة مستعدة كي تناقش مع الدول الأعضاء أي تحديات تواجه التنفيذ، وتشجع الدول الأعضاء على أن تعرض أي مسائل من هذا القبيل.

أثر الجزاءات (الفقرتان ٣٢ و ٣٣ من التقرير)

١١ - توافق اللجنة على أن تحسين فهم الأثر المترتب على نظام الجزاءات من شأنه أن يعود بالفائدة على عمل اللجنة. وتطلب اللجنة إلى فريق الرصد المضي قدما في تنفيذ هذا الاقتراح بجمع وتحليل المعلومات المتعلقة بأثر نظام الجزاءات على ما يمثله تنظيم القاعدة والمنتسبين إليه من تهديد للسلم والأمن الدوليين، وأيضا أثر النظام بوجه خاص على الأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة.

١٢ - وفي هذا الصدد، تتفق اللجنة مع فريق الرصد على أن أثر نظام الجزاءات يشكل جزءا هاما من جهود أوسع نطاقا تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي على مكافحة الإرهاب. وتشير اللجنة في هذا الصدد إلى النجاح الذي حققه ولا يزال يحققه نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة.

٤ - قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة

تشكيل القائمة (الفقرة ٣٦ من التقرير)

١٣ - تتفق اللجنة مع اقتراحات فريق الرصد بزيادة الأثر المترتب على الجزاءات. وعندما تقترح إحدى الدول إدراج اسم في القائمة، يمكن أن تتعاون اللجنة مع تلك الدولة حتى يدرج أيضا في القائمة قادة الكيانات المدرجة في القائمة المرتبطون بتنظيم القاعدة والمتبرعون له ممن ينتسب لتنظيم القاعدة.

استعراض القائمة وتعهدها (الفقرة ٤٠ من التقرير)

١٤ - تلاحظ اللجنة التقدم الكبير للغاية الذي أُحرز في تحسين نوعية المعلومات التعريفية فيما يتعلق بالأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة. وتشدد اللجنة على أهمية تعهد قائمة شاملة بأسماء الأفراد والكيانات الذين يجب اتخاذ تدابير الجزاءات بشأنهم. وينبغي أن تظل قرارات الرفع من القائمة مستندة إلى تقييم دقيق للمعلومات المتاحة.

١٥ - وعلاوة على ذلك، تحيط اللجنة علما بالإمكانات الهامة للتعاون بين الدول الأعضاء واللجنة من أجل تعزيز الفهم الدقيق للتهديد المتواصل الذي يشكله تنظيم القاعدة. وتشدد اللجنة على أهمية التوعية في هذا السياق لكفالة أن تكون الدول الأعضاء على علم بنظام الجزاءات وفوائد إدراج الأسماء في القائمة.

تفسير معايير الإدراج في القائمة والفوائد المتوقعة منه (الفقرتان ٤١ و ٤٢ من التقرير)

١٦ - فيما يتعلق باقتراح فريق الرصد بأن تشجع اللجنة الدول التي تقدم طلبات إدراج الأسماء في القائمة على أن توضح الفوائد المتوقعة من ذلك، تشير اللجنة إلى أن هذه الفكرة تتطلب مزيدا من الإيضاحات. وفي بعض الحالات، قد تكون الفائدة السياسية كافية في حد ذاتها حينما ترغب اللجنة في الإعراب عن إدانتها للأنشطة التي تضطلع بها جماعة ما.

الاشتراك في اقتراح إدراج أسماء والاشتراك في تأييد اقتراح الإدراج (الفقرة ٤٣ من التقرير)

١٧ - تشير اللجنة إلى أن الاشتراك في اقتراح إدراج الأسماء أو الاشتراك في تأييد اقتراح الإدراج هو أمر تتناوله المبادئ التوجيهية للجنة المتعلقة بتسيير أعمالها. وتنص تلك المبادئ التوجيهية على أن الدول الأعضاء الراغبة في أن تعتبر مشتركة في اقتراح إدراج اسم ينبغي أن تبلغ الرئيس كتابة قبل تعميم طلب الإدراج على أعضاء اللجنة للنظر فيه.

٥ - تجميد الأصول

تجميد الأصول عموما (الفقرات من ٥٥ إلى ٦١ من التقرير)

١٨ - تلاحظ اللجنة أن فريق الرصد قد عمل مع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة بنجاح في تحديد عدد من التحديات المتكررة التي تواجه التنفيذ الفعال لتجميد الأصول. وتدعو اللجنة الفريق إلى مواصلة تبادل هذه الدروس مع المنظمات الدولية ذات الصلة، بما فيها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وكذلك في اتصالاتها مع الدول الأعضاء.

واللجنة على أهبة الاستعداد للعمل مع الفريق بشأن كل ما يمكن أن يقدمه من توجيهات إضافية ويبذله من مساعي بناء القدرات.

٦ - حظر السفر

التحديات التي تواجه تنفيذ حظر السفر (الفقرة ٧١ من التقرير)

١٩ - تشجع اللجنة جميع الدول الأعضاء على مواصلة التعاون مع فريق الرصد من أجل تحسين تنفيذ تدابير الجزاءات. وتنوه اللجنة أيضا بأهمية العمل الذي يضطلع به فريق الرصد في هذا السياق.